

بسم الله الرحمن الرحيم



طرح عطاء رقم م ش ٢٠٢٠/٨٧/٣

لشراء ترك شحن تجاري سنجل نوع مرسيدس عدد (١) موديل (٢٠١٥-٢٠١٧) ١٨ طن

١. تعلن القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية- الجيش العربي /مديرية المشتريات الدفاعية عن طرح عطاء رقم م ش ٢٠٢٠/٨٧/٣ الخاص بشراء (ترك شحن تجاري سنجل نوع مرسيدس عدد (١) موديل (٢٠١٥-٢٠١٧) (١٨ طن)). فعلى المتعهدين الراغبين بالاشتراك في هذا العطاء مراجعة مديرية المشتريات الدفاعية/ شعبة الآليات والأسلحة والذخائر لشراء نسخة العطاء مقابل دفع مبلغ (٢٠) عشرون دينار أردني غير مستردة مصطحبين معهم السجل التجاري ورخصة المهن سارية المفعول جميعها وصور عنها مبيناً الرقم الوطني للشركة وكتاب تفويض للمندوب من الشركة.

٢. يتم بيع دعوة العطاء يومياً ولغاية الساعة (١٣٠٠) الواحدة ظهراً من كل يوم عدا يوم الخميس والعطل الرسمية ويكون يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٢/٢١ آخر موعد لبيع المناقصات.

٣. تعاد المناقصات بواسطة الظرف المختوم الى مديرية المشتريات الدفاعية / سكرتير اللجان قبل الساعة (١٣٠٠) الواحدة من ظهر يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٠٢/٢٢ معززة بكفالة مالية بنكية بقيمة (٥%) خمسة بالمائة من قيمة المناقصة وكل مناقصة ترد بعد هذا التاريخ أو غير مرفق بها كفالة مالية تهمل ولا ينظر بها.

٤. علماً بان موقعنا على الانترنت هو WWW.JAFDOP.MIL.JO

بسم الله الرحمن الرحيم
القيادة العامة للقوات المسلحة الأردنية – الجيش العربي
مديرية المشتريات الدفاعية
شعبة الآليات و الأسلحة و الذخائر

هاتف : ٥٠٠٠١٧٠

فاكس : ٥٠٠١١٨٦

ص ٠ ب : ٩٢٦٦٨٠

دعوة عطاء

دعوة عطاء: لشراء ترك شحن تجاري سنجل نوع مرسيدس عدد (١)
موديل (٢٠١٥-٢٠١٧) (١٨ طن)

رقم العطاء : م ش ٢٠٢٠/٨٧/٣

١. ترغب القوات المسلحة الأردنية – الجيش العربي بشراء اللوازم المبينة كمياتها ومواصفاتها بالملحق (ب) المرفق.

٢. مرفقات دعوة العطاء:

- أ. الملاحظات الواجب مراعاتها عند تقديم المناقصات.
- ب. الملحق (أ) صلاحيات قائد الجيش – رئيس هيئة الأركان المشتركة.
- ج. الملحق (ب) المواصفات الفنية المطلوب.
- د. الملحق (ج) شروط دعوة العطاء.
- هـ. ثمن نسخة العطاء (٢٠) عشرون دينار أردني غير مستردة.

٣. على المتعهدين تسليم المناقصات قبل الساعة (١٣٠٠) الواحدة ظهراً يوم (الثلاثاء) الموافق ٢٠٢٢/٠٢/٢٢ إلى أمين سر لجنة العطاءات ولا تقبل أية مناقصة بعد هذا الموعد مطلقاً.

العنوان :
رقم الفاكس :
رقم الهاتف :
ص . ب :

اسم الشركة أو المتعهد :
اسم المفوض عن الشركة :
التوقيع :
التاريخ :

بسم الله الرحمن الرحيم

الملاحظات الواجب مراعاتها عند تقديم المناقصة

حرصاً من القوات المسلحة الاردنية على الحفاظ على حقوقها وحقوق السادة المناقصين ومن اجل تفادي استبعاد اي عرض من العروض نؤكد على ضرورة التقيد بالملاحظات الهامة التالية:

- ٠١ ترفق كل مناقصة بكفالة دخول عطاء صادرة أو معززة من بنك أردني مرخص بقيمة لا تقل عن ٥% خمسة بالمائة من إجمالي أعلى سعر مقدم بالمناقصة صالحة لمدة (٩٠) تسعون يوماً من تاريخ آخر موعد من تسليم المناقصات ويحق للقوات المسلحة إهمال أي مناقصة غير مرفق بها كفالة دخول عطاء أو كفالة تنقص قيمتها عن القيمة المطلوبة.
- ٠٢ يجب مراعاة أن تكون مدة صلاحية كفالة دخول العطاء تغطي مدة صلاحية العرض المقدم من المتعهد أو تزيد علماً أن الشروط العامة لدعوة العطاء تنص على أن يكون العرض ساري المفعول لمدة (٩٠) تسعون يوماً من تاريخ الإغلاق.
- ٠٣ يحق للقوات المسلحة مخاطبة البنك المصدر لكفالة دخول العطاء لتمديد صلاحيتها قبل انتهائها والفترة التي تراها القوات المسلحة مناسبة أو قبض قيمتها لصالح القوات المسلحة وذلك للمتعهدين الذين يحال عليهم العطاء مبدئياً.
- ٠٤ على السادة المتعهدين الفائزين بالعطاء مبدئياً مراجعة مديرية المشتريات للاطلاع على مسودة قرار الإحالة والتبليغ المبدئي وذلك خلال (٢٤) ساعة من تاريخ الطلب.
- ٠٥ يفرج عن كفالات دخول العطاء في الحالات التالية:-
 - أ. للمتعهدين الفائزين بالعطاء و بعد إحضار كفالة حسن التنفيذ .
 - ب. بعد تصديق قرار الإحالة للمتعهدين غير الفائزين .
 - ج. العروض التي انتهت صلاحيتها ولا يرغب أصحابها في تمديد.
 - د. الكفالات العائدة لمتعهدين تقدموا بلوازم مخالفة للمواصفات المطلوبة أو مخالفة لشروط العطاء ولا يمكن في أي حال من الأحوال الإحالة عليهم وذلك بعد الإحالة المبدئية على الفائزين.
- ٠٦ يلتزم المتعهدون الذين يحال عليهم العطاء بما يلي:
 - أ. مراجعة مديرية المشتريات خلال (٣) أيام عمل من تاريخ إعلام المتعهد خطياً بالإحالة وذلك للتبليغ بقرار الإحالة أو الاتفاقية والتوقيع عليها.
 - ب. إحضار كفالة حسن تنفيذ خلال (٧) أيام عمل من تاريخ التبليغ بقرار الإحالة أو الاتفاقية والتوقيع عليها.
- ٠٧ في حال إخلال المتعهد بأي شرط من الشروط الواردة بالفقرة (٦) أعلاه يحق للقوات المسلحة اتخاذ احد الإجراءات التالية:
 - أ. خصم مدة التأخير عن التبليغ بقرار الإحالة أو الاتفاقية والتوقيع عليها أو التأخير في إحضار كفالة حسن التنفيذ من مدة التسليم المنصوص عليها بالاتفاقية أو قرار الإحالة.
 - ب. فسخ قرار الإحالة أو الاتفاقية ومصادرة كفالة دخول العطاء أو أي جزء منها وبما يتناسب مع قيمة الإحالة مع احتفاظ القوات المسلحة بتقدير قيمة الأضرار أو الخسائر التي لحقت بالقوات المسلحة نتيجة الفسخ مثل الشراء من مصادر أخرى ومطالبة المتعهد بقيمة هذه الأضرار أو الخسائر وبالطرق القانونية ولا يحق للمتعهد الاعتراض على هذه القيمة.
- ٠٨ على المتعهدين دفع رسوم طوابع الواردات ورسوم الجامعة قبل التوقيع على الاتفاقيات وتصديقها وخلال عشرة أيام من تاريخ التبليغ بقرار الإحالة والتوقيع عليه وخلاف ذلك يطبق بحق المتعهد أحكام المادة ١١٢ من قانون رسوم طوابع الواردات رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠١.
- ٠٩ إذا تضمن الإعلان بالصحف المحلية أو دعوة العطاء طلب تقديم عينات للوالم المراد شراؤها فعلى المتعهدين التقيد بما يلي:
 - أ. تقديم العينات ضمن الفترة المحددة بدعوة العطاء وخلاف ذلك تهمل ولا ينظر بها ويفقد المتعهد حقه بالتنافس.
 - ب. أن تكون العينات المقدمة تمثل اللوازم التي سيقدمها المتعهد في حال فوزه بالعطاء من كافة الوجوه وذلك لفحصها مخبرياً ونظرياً ولاعتمادها عند استلام اللوازم المحالة.
 - ج. ينظم المتعهدين كشف (قائمة تعبئة PACKING LIST) بالعينات المراد تقديمها مع العطاء على أن يتضمن الكشف جميع المعلومات المتعلقة بالعينات مثل الأنواع والأحجام والكميات والأرقام الفنية وغيرها وتسلم هذه العينات لمديرية المشتريات بعد جردها من المعنيين.
 - د. على المتعهدين مراعاة أن تكون كمية العينات المقدمة كافية لغايات الفحص المظهري والحسي والمخبري والاحتفاظ بجزء منها للاستلام على غرارها.
- ١٠ يحق لرئيس لجنة العطاءات المركزية أو الجهة المخولة بالشراء وعند الضرورة طلب عينات في أي مرحلة من مراحل دراسة العروض الواردة حتى لو لم ينص الإعلان أو دعوة العطاء على ذلك على أن تقدم هذه العينات خلال الفترة المحددة وبالأسلوب الوارد بالفقرة (٩) أعلاه.
- ١١ تحقيقاً للعدالة والشفافية وتطبيقاً للنظام تؤكد مديرية المشتريات الدفاعية على أنه يتم إغلاق صندوق العطاءات في تمام ساعة الإغلاق المحددة بدعوة العطاء والمعلن عنها بالصحف المحلية ولن يتم قبول أي مناقصة ترد بعد التوقيت والتاريخ المحددين بدعوة العطاء مهما كانت الأسباب.

الملحق (أ) صلاحيات قائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة

إذا أخل المتعهد أو أي من المتعهدين بأي شرط من الشروط الواردة في قرار الإحالة وشروط العطاء أو عجز عن تقديم اللوازم المحالة عليه كلها أو أي جزء منها أو تأخر عن ذلك التقديم في المواعيد والمدد المتفق عليها في تلك الشروط فيحق لقائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة- الجيش العربي أو من ينيبه اتخاذ الإجراءات التالية مجتمعة ومنفردة دون سابق إنذار أو إخطار مهما كانت أسباب الإخلال أو التأخير.

(أ) فسخ التعهد ومصادرة التأمين أو أي جزء منه.

(ب) شراء اللوازم كلها أو ما يتأخر تقديمه منها من الأسواق المحلية أو الأجنبية بالأسعار المناسبة التي يرتئيها قائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة- الجيش العربي أو من يمثله بشرائها بهذه الطريقة بالإضافة إلى كافة النفقات التي تكبدتها الخزينة بما في ذلك نفقات اللجان وأجور النقل.

(ج) فرض غرامة مالية (حسب ما يراه مناسباً) عن كل يوم يمر دون تقديم اللوازم أو أي جزء منها بعد انقضاء الوقت المعين أو الموعد المحدد في قرار الإحالة وشروط العطاء لتقديم تلك اللوازم أو أي جزء منها وذلك إلى يوم تقديمها من قبل المتعهد أو إلى يوم حصول السلطات الرسمية المختصة لتلك اللوازم أو أي جزء منها وتسليمها متأخرة عن الوقت أو الموعد المتفق عليه أصلاً وكذلك فسخ التعهد أو شراء اللوازم أو أي جزء منها بالطريقة المنصوص عليها في هذه الفقرة لا ينفي وقوع العطل والضرر وبالتالي فإن ذلك كلية لا ينقص من حق قائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة- الجيش العربي أو من ينيبه في تضمين المتعهد قيمة العطل والضرر وترتيبه عليه بالواقع اليومي المحدد والمتفق عليه أعلاه.

(د) حجز أي مبلغ يترتب بذمة المتعهد بموجب هذه المادة بكافة فقراتها تحصيلاً مباشراً إما بخصمه من مبلغ التأمين أو من جزء منه بقي بعد المصادرة أو من أي مبلغ آخر للمتعهد موجود لدى القوات المسلحة - الجيش العربي له لأي سبب من الأسباب أو من المصدرين معاً.

(هـ) بالرغم مما ورد في البنود السابقة وخاصة البند (ج) من المادة السابقة وبدون الإجحاف بحقوق قائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة- الجيش العربي المنصوص عنها في تلك البنود فإن لقائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة- الجيش العربي أن يوافق على تسلم اللوازم المحالة على المتعهد أو أي جزء منها والتي تبين لقائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة- الجيش العربي أن فيها أو في بعضها إختلافاً عن العينة أو المواصفات المتفق عليها ضمن حدود قناعته بأن ذلك الإخلال لا يمنع من التسليم إيفاء لغايات سلطات القوات المسلحة- الجيش العربي من تلك اللوازم ومقابل ذلك يحق لقائد الجيش- رئيس هيئة الأركان المشتركة للقوات المسلحة- الجيش العربي حق خصم نسبة مئوية من قيمة اللوازم التي تم تسليمها بهذه الطريقة دون أن يكون للمتعهد حق الاشتراك في تقدير تلك النسبة أو الاعتراض عليها، ومن المتفق عليه أن المبلغ المخصص في هذه الحالة يعتبر بمثابة بدل عطل وضرر للقوات المسلحة- الجيش العربي من ذلك الإخلال.

اسم الشركة أو المتعهد:

اسم المسؤول:

التوقيع والختم:

التاريخ:

١. الشاصي

ITEM	DESCRIPTION
Engine	Diesel, 4 stroke, 6 cylinder, turbo charger, direct injection, and water cooled, not less than 400hp, not more than euro III
Gear box	Automatic or automated gear shift without clutch pedal
Brake	main air dual independent front and rear circuit + Exhaust brake
Steering	L.H.D power assisted
Origin	Japan, Europe or USA.
Additional Requirements	As listed below
Fuel system	Fuel tank capacity not less than 350 litter
Electrical System	12 or 24 Volt.

٢. صندوق الحمولة:

أ. المقاسات والابعاد . (الطول، العرض، الارتفاع) تحدد حسب نوع الآلية المشتراة.

ب. الشاصي: قياس الشاصي (٤.٥) متر شاصي صندوق الحمولة يتكون من شاصي طولي على شكل (U) ١٤ سم ويفصل بينه وبين شاصي الآلية خشب زان بسماكة ١٥ سم ويكون الخشب قطعة متصلة (قطعة واحدة) يتم تثبيت شاصي صندوق الحمولة مع الخشب مع شاصي الآلية الرئيسي بواسطة (U-BOLTS) ذات توزيع مناسبة (لا تزيد المسافة

بين البندة والآخرى عن ٨٠ سم) ويجب تثبيت البندات بطريقة لا تسمح لصندوق الحمولة من الانزلاقات الجانبية ، الامامية والخلفية.

ج. الارضية . ارضية الصندوق مغطاة بخشب لآتية سماكة لا تقل عن ٢٠ ملم ومغطاة بصاج حديد مبزر سماكة لا تقل عن ٣ ملم ومقواة من الاسفل بعوارض معدنية على شكل (U) وموزعة على طول الارضية بحيث تكون المسافة بين كل عارضتين لا تزيد عن ٥٠ سم.

د. الحائط الامامي ، الجوانب ، السقف والابواب مصنعه من (SANDWICH-PANELS) سماكة ٧ سم مع وضع عوارض تقوية داخل (SANDWICH-PANELS) من الحديد على شكل حرف (U) لتقوية صندوق الحمولة، بحيث تكون المسافة بين أي عارضتين لا تزيد (٨٠) سم .

هـ. الباب الخلفي: باب هيدروليكي مع مفتاح تحكم للآعلى والاسفل.

و. تركيب انارة داخلية وخارجية مناسبة.

ز. تركيب انارة تحذيرية على طول صندوق الحمولة ومن الجهة الامامية والخلفية.

ح. الدهان. تنظيف كافة القطع بالرمل واستخدام دهان اساس مانع للصدأ قبل الدهان النهائي.

ط. كوشوك قياس ٢٢.٥.

ي. إرتفاع غرقة السائق لا يزيد عن ٢.٢٥ م.

الملحق (ج) شروط دعوة العطاء

١. أن تكون الأسعار على اساس مغفأة من الرسوم الجمركية ومن رسوم الاستيراد ومن الضريبة العامة على المبيعات .
٢. أن تكون الأسعار على اساس تسليم مستودعات سلاح الصيانة الملكي .
٣. مكان التسليم : مستودعات سلاح الصيانة الملكي ويقوم مندوب القوات المسلحة الاردنية- الجيش العربي بالتخليص على الالية بحيث تقوم الشركة بتزويد مكتب التخليص الجمركي العسكري بكافة وثائق الشحن مع اذن التسليم وتحمل الشركة كافة النفقات المترتبة على ذلك ويقتصر دور مكتب التخليص الجمركي العسكري على التخليص على الالية فقط وتحمل الشركة كافة التكاليف والنقل والمخاطر المترتبة على نقل الالية الى مستودعات مديرية سلاح الصيانة الملكي ويعتبر تاريخ وصول الالية الى المستودعات هو تاريخ تسليم المواد .
٤. يمنع استيراد الالية باسم القوات المسلحة بسبب صعوبة اعادة التنازل عنها للشركة الموردة في حال كانت المواد مخالفة للشروط المطلوبة .
٥. طريقة الدفع : بعد تسليم الالية ومقابل تقديم الفواتير المحلية ،سندات الإيراد،ضبط لجنة الإستلام وكفالة سوء مصنعية عدلية غير مشروطة لمدة (٦) شهور من تاريخ التسليم الرسمي للالية لدى مستودعات سلاح الصيانة الملكي وشهادة المنشأ مصدقة حسب الاصول وشهادة صلاحية للالية صادرة عن مديرية سلاح الصيانة الملكي.
٦. المنشأ : منشأ (ألماني) .
٧. مدة التسليم : يجب على الشركة تحديد مدة التسليم بالعرض المقدم.
٨. أن تكون الاليات الموردة مكفولة من الأخطاء الفنية وسوء المصنعية والعادية الاخرى المتعلقة بالتصميم والاداء سواء ذكرت هنا ام لم تذكر لمدة لا تقل عن (٦) ست شهور من تاريخ التسليم الرسمي للالية لا يشمل عدم المعرفة وسوء الاستعمال والاستهلاك الطبيعي والحوادث، وعلى الشركات توضيح ذلك في عرض السعر المقدم من قبلها.
٩. على الشركة القيام بالتفتيش على الالية قبل تسليمها للتأكد من مطابقتها للمواصفات وعليها ايضا ان تقوم بفحص وتجهيز الالية وتبديل كافة الزيوت والإطارات (أن لا يزيد عمر اطارات الالية الراكبة + الاحتياط عن سنة واحدة من تاريخ تسليم الالية) التي بحاجة إلى تبديل وحسب تعليمات الشركة الصانعة وإصدار شهادة تشير الى ان الالية جاهزة للاستعمال قبل تسليمها لمستودعات القوات المسلحة الاردنية - الجيش العربي.
١٠. تلتزم الشركة بأن تكون الالية المشتراه مطابقة لشروط وتعليمات ادارة ترخيص السواقين والمركبات.
١١. تخضع الالية للفحص من قبل لجنة فنية مختصة من مديرية سلاح الصيانة الملكي وتحمل الشركة كافة النفقات المترتبة على اية اعمال صيانة تتطلبها الالية.
١٢. في حال إعتذار الشركة عن تسليم المواد المحالة عليها ، أو جزء منها يتم تغريمها وكما يلي :
 - أ. اذا كان الاعتذار عن المواد خلال مدة التسليم يتم تغريم الشركة حسب ما تترتيبه اللجنة ، على أن لاتقل قيمة الغرامة عن ١٠% من قيمة المواد المعذّر عنها .
 - ب. إذا كان الاعتذار عن المواد بعد انقضاء مدة التسليم ، يتم تغريم الشركة الغرامة الموضحة في البند (أ) أعلاه ، بالإضافة الى غرامة التأخير وتحسب كما يلي :
غرامة التأخير = قيمة المواد المعذّر عنها * ٠.٠٠١ * عدد أيام التأخير من موعد التسليم ولغاية موعد الاعتذار .
 - ج. اذا انقضت مدة التسليم وحين موعد التسليم ولم تقم الشركة بتوريد المواد المطلوبة ، فإن من حق القوات المسلحة فسخ الإحالة بعد مرور اسبوعين على موعد التسليم ويتم معاملة الشركة نفس معاملة الإعتذار عن التوريد من حيث الغرامات وحسب ما هو موضح بأعلاه .

١٣. في حال تنظيم بيان جمركي يتطلب الحصول على بطاقة مستورد سارية المفعول يلتزم المتعهد بالحصول على هذه البطاقة أو دفع غرامة الاستيراد المترتبة على ذلك.
١٤. يرفق مع عرض السعر كفالة دخول العطاء بواقع (٥) % من اجمالي قيمة العرض ، سارية المفعول لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم العرض على أن يكتب اسم المستفيد على الكفالة كما يلي : القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية - الجيش العربي .
١٥. ان تكون صلاحية العرض المقدم ثلاثة اشهر على الاقل .
١٦. تتعهد الشركة عند الإحالة عليها بما يلي :
- أ. استبدال كفالة دخول العطاء بكفالة حسن تنفيذ وخلال اسبوع من تاريخ التبليغ بالإحالة.
- ب. دفع رسوم الطوابع خلال عشرة ايام من تاريخ التبليغ بالإحالة.
- ج. تلتزم الشركة بشروط وصلاحيات الملحق (أ) المرفق مع دعوة العطاء والذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من قرار الإحالة.
